

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلحات

الحمد لله الذي تنزهه عن الاسباه والنظاير ووفق من شاء للهداية من
القدر العوايد الزواهر وعنا بجمي وعنايته وقايمه في البداية والنهاية
واقاض علينا من بحر الجود جواهر بسوطه محققة الرعايم فسيحانه
من انه كشف خزائن الاسرار لاستخراجه درر البحار واشهد ان لا اله الا الله
وهذا لا شريك له شهادة ارفع بها حر الجاهم وتقيم واشهد ان سيدنا محمدا عبده
ورسوله السراج الوهاج وصدر الشريعة صاحب المعراج وعالم الطيبين الطاهرين
الطاهرين ومحاميه النظار والائمة المختارين وتابعيهم باحسان الى يوم
الدين اما بعد فيقول العبد الفقير الثاني كثير اتواني عبد القادر بن المرصوم
الامام العلامة السيد عبد الله افندي الاسطواني الانصاري من نسل النعماني
الجليل الذي اوجب كعب الانصارى الخزي رضي الله تعالى عنه ثم الجنفي غفر الله
لذنبها واستر عيوبها امين ان كتاب القدرى قد طار في الاقطار وسار
في الامصار وفاق في الاشتهار على الشمس في رابعة النهار حتى اعمه الناس
عليه وصار مغز عليهم وقد كنت صرفت في معاناته برهة من الدهر وبذلت
له مع المشقة شقة من جديد العرق حتى اسرت جملة من العوايد ونزعت من
العوايد فارت محمدا على ذلك الكتاب ضامما اليها من كتب المذهب السنية
من الصواب رازم اليمانيين ايضا فما كان من فكر الفاتر اسير اليه وما
كان من غيرك انبه عليه وسكتبه منهل الطلاب لسر الكتاب لان الكتاب
اذا اطلق في مذهبا يراهم القدرى واسأل الله تعالى متوسلا بنبيم الاعظم
صل الله عليه وسلم وباهل طاعته من كل ذم مقام مكرم ويقدر وقتنا الامام الاعظم
رضي الله تعالى عنه ان يسهل على ذلك من الغاملا موجبا للفوز لديه في جنات النعيم
ويغفر به العباد ويلامني الصواب والسداد لا في لست من اهل تلك السالكين
ولكن استمد من فضل الله الكريم لانه جواد رحيم وما توفيق الابا لله عليه تولاك
واليه انيب واني والله الحمد والمنه فراق هذا الكتاب وغيره من كتب المذهب
المعتقة كالدر المختار شرح توفيق الابصار على مشايخ معتبرين فاروق الفقه
النعماني عنهم فاقول قد قرأت على الامام العلامة المحقق والعلامة الموفق فقيه
النفوس العبد افندي الاسلامي الاصل الدستقي المولد شيخ الدرر والفرز
وهو يروي بالاجازة عن العلامة البدر محمد عابدين محشي الدرر المختار عن السيد
شكر العقاد العمري السالمي عن فقيه زمانه مثلا على الزكافي امين القنور بدقيق
الاشام عن الشيخ الصالح العلامة ~~صاحب~~ صاحب الجليل صاحب الجليل صاحب
جامع الفتاوى العزيز الشيخ ابراهيم عن شيخ الفيا العلامة خير الدين الرهلي
عن حسن الدين محمد الحانوق عن العلامة احمد بن يوسف الشلبي بابي الشلبي
صاحب الفتاوى المشهورة وشارح الكفر عن السر عبد البر من الشجرة في راج
العوض بنيم عن المحقق حيث اطلق الشيخ خال الدين بن الهمام صاحب فقه القدير
عن السراج عمود الشرع

ويبين على الاموال
واتمامه ويتقبل
منى على ويجعل
خالها لوجه
الكريم

عن علاء الدين الميرزا عن السيد جلالي شيخ الهداية عن عبد العزيز البخاري
عن الاستاذ زحما فقد الدين النسي عن شمس الامية السرخسي عن شمس الامية
الحلواني عن القاضي ابي علي النسي عن ابي بكر محمد بن الفضل البخاري عن
ابي عبد الله السيد زبوية عن ابي حفص عبد الله بن احمد بن ابي حفص الصفي
عن والده ابي حفص الكبير عن الامام محمد بن الحسن الشيباني عن امام
الائمة وسراج الامة الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي عن
حماد بن سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه عن النبي الاعظم والرسول الاكرم صل الله تعالى عليه وسلم
عن امين الوحي جبريل عليه السلام عن الحكم العدل جل جلاله وتقدست
اسماؤه وارويها ايضا من طريق اخر منها عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن الامام العلامة سيد الخميني عن الامام الجليل عن الامام الجليل
نجيب القلي عن محشي الدر الشيخ مصطفي القمي عن ابي صالح الجيني بالسند
المتقدم ومنها عن الامام مفتي المشافعية يد مشق الدر عمر افندي الغزني العامري
عن السيد شاكر العقاد السالمي العمري بالسند المتقدم وهو اعلا سند يوجد
ومنها عن الفقيه المحرم الشافعية امين قانر بقا الامام المحقق الشيخ ابراهيم
الغزني السابحاني امين القنور يد مشق الامام عن والدها المذكور عن العلامة
ابن سليمان المنهوري عن عبد النبي الشيبلاي عن فقيه النفس الشيخ
حسن الشيبلاي عن الشيخ محمد المصفي عن ابن الشلبي بالسند المتقدم
ولا اعلم سندا اعلا من هذا والله تعالى اعلم ولندكر نبذة مما ورد في فضل العلماء
وتعظيم العلم اقول قال سيدنا رسول الله صل الله عليه وسلم يستغفر للعلماء في السموات
والارض واي منصب اعلى من منصب من يشغل ملائكة السموات والارض بالاستغفار
له وقال صل الله عليه وسلم موت قبيلة ايس من موت عالم وقال صل الله تعالى
عليه وسلم من تفقه في دين الله كفاه الله همه ورزقه من حيث لا يحتسب وقال صل
الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضل النور على البدر على سائر الكواكب
وقال صل الله عليه وسلم فضل العالم على العابد سبعين درجة ما بين الدرجتين كما بين
النساء والارض وقال صل الله عليه وسلم يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء
وقال صل الله عليه وسلم يحيا يوم القيامة بالعلم والعابد فقال للعابد ادخل الجنة ويقال
للعالم قف حتى تشفع للناس وقال صل الله عليه وسلم جلوس ساعة عند مذكرة
العلم خير من مائة التي ركعتا تطوعا وخير من مائة التي تسبحة وخر من عشرة
الف فرس يفرز وبها المؤمن وقال صل الله عليه وسلم من خرج في طلب العلم فزني
سبيل الله حتى يرجع وقال صل الله عليه وسلم من غذا الى المسجد لا يريد الا ان يعلم
خير او يعلمه كان له كما جرح جرحه وقال صل الله عليه وسلم من تعلم بابا من
العلم ليعلمه الناس اعطى ثواب سبعين نبيا حديقا وقال صل الله عليه وسلم ان
الله وملائكته واهل السموات والارض عنى الفلمة في حبرها وحتى الحوت في البحر
ليصلون على معلم الناس الخير فاباكر وانتقاص العلم العلماء فان لهم منسوبة
اعلماء الله فيمن انتفك حرماتهم معلوم لانهم اولياء الله تعالى العلي واوليكم
تعالى اولياء اولياء اولياء الله تعالى عليه وعليهم اجمعين

باب الامام اعظم العالم المحقق والشيخ الفقيه والعلامة والشيخ
فقيه النفس الامام الاعظم السيد محمد باقر
والله اعلم بالصواب
الكتاب 3
من 3

ويسمى لكل سماع في فن من العلوم ان يتدبر اولاً بحكمه اورسهم ويحمل موضوعه
وغيابته واستعداده ليكون على بصيرة في الحوض فيه حتى لا يكون حوض عبثاً
فالفتحة لغة الغنم تغزل فتع الرجل بالكس وفلان لا يفقه وافقته تلك التي
من ضمنه علم الشريعة والعالم به فقيم وفقم بالفتح واصطلاحاً العلم
بالاحكام الشرعية العرفية المكتسبة من اولتها التفضيلية وعرف الفقيه
الخصي البصري بانه المعروض عن الدنيا الزاهد في الاخرة الجبير يعقوب
نفسه وقليل ما هم وموضوع الكتاب السنة والاجماع والفتاوى وغايات الفروع
من الاصول الاربعة الكتاب والامكان من الواجب صناعة على كل مصنف ثلاث اشياء
سعادة الراد من علمه لما كان على الله عليه وسلم ومن الجائز اربعة مدعى
البسمة والجملة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من التوبيخ والتفصيل
الفن وذكر الباعث لم وتسمية الكتاب وبما بالسملة فقال **بسم الله الرحمن الرحيم** اقتداء
افتتح المصنف كتابه وعلماً بالسنة وتولوا وفعلاً ما الاول فلقوله صلى الله عليه
باسم الكتاب المجيد وعلماً بالسنة قوله **بسم الله الرحمن الرحيم** فهو اقطع وفي رواية اجزم
وسلم كل امرئ بال لا يبدؤ في بسم الله الرحمن الرحيم فهو اقطع وفي رواية اجزم
وفي رواية اخرى النبي والمراد بالامر امر مقصود لم يجعل له الشارع مبداء مخصوصاً فان
جعل فالبسمة على حسب ما جعلها الشارع فتارة تكون فرضاً كما عند النزوح
وان كان لا يشترط هذا اللفظ بتمامه بل لا يسبغ وانما المنقول بسم الله الله الله
وتلقى على ذكره خاص لله تعالى ولا يرد حل في تسمية ناسي التسمية لان الشرع اقام
كونه مسماً مقام الذكر المحمدي وتارة تكون واجبة على القول بانها اية من انفا تحم
وان كان خلاف المذهب وتارة تكون سنة كما في ابتداء الوضوء واول كل امرئ
بال ومنه الاكل والاجماع وكونها وتارة تكون مباحة كما هي بين الفتح والسورة
على قول وفي ابتداء التسمية والقعود مثلاً فان اتى بها في محضرات الامور كليس
السنال على وجه التخييل والتبرك فهو حسن كونه تارة تكون حراماً كما عند الزنا
ووظف الخافض وسرب الخنزير واكل المصعوب والمسروق قبل الاستحلال او اذا
الضمان والصيام انما استعمل ذلك عند فعل المعصية كفر والا ولا يلزم التوبة
الا اذا كان على وجه الاستغناء في ذلك ايضا وتارة تكون مكرهه كما في اول سورة
براءة دون اثنا بها فتستحب وعند تقاضي السببها والمراد بالاقطع هو مقطوع
اليدين او اهداهما والاجرم هو الذي نهيت اصابع يديه او الذي نهى عن افقه
والا بقره ما كان مقطوعاً الزنب من ذوات من لم يذنب وعلى كل لغناه قبل البركة
غير مقيد به شرعاً واما الثاني فلانه صلى الله عليه وسلم كان اولاً يا من لكتابه باسم
المهم ثم لما نزلت اية فهو صار باسم لكتابه بسم الله ثم لما نزلت اية فقل ادعوا اليه
صار لكتابه بسم الله الرحمن الرحيم ثم لما نزلت اية التسمية صار يا من لكتابه بالبسمة
بتمامها وهذا يقتضيان ان البسمة ليست اول ما نزل من القران مع انه نقل البويهي
التوسلي اجماعاً على كل ملة على ان الله افتتح الكتاب السماوية بالبسمة وانها نزلت
على ادم عليه السلام ولعلم انها افتتح بها الكتب السماوية بعد ترتيبها وانها مفتحة
بها في نفس الاسرار القران مكتوب في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب لانه اول
ما نزل لان اول ما نزل سورة اقرأ وما تقر يفيد انها نزلت بدون البسمة
وعلى النبي صلى الله عليه وسلم كتب ام لا يتقبل نعمه والجمهور على انه
لم يكتب لكونه حات امياً لا يقرأ ولا يكتب وحجج ذلك ابلغ في

ورق ابتداء شرب
الفتحة والقران
والا وهو لم يزل
عندنا مكرهه
معنى في
اص فاقم في

في المحقق ليحصل زيادة تكذيب الكفر العيار وكتابه صل الله عليه وسلم
اكثر من عشرين رجلاً من الصحابة رضي الله عنهم منهم الامام الجليل خليفة
رسول الله على التحقيق عبد الله ابو بكر الصديق رضي الله عنه ومنهم الامام
الجليل كاتب الوحي معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه والكتب السماوية
التي نزلت من السماء الى اهل الارض الانبياء عليهم السلام ما اربعة وستون
منها نزلت على شيث وثلاثون منها نزلت على ابراهيم وعشرون منها
نزلت على موسى قبل التوراة واربعه كتب النبوة على داود والتوراة على موسى
والانجيل على عيسى والقران على النبي الاعظم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
والانجيل على عيسى والقران على النبي الاعظم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
ومعان تلك الكتب المذكورة بمجموعة في القران ومعانيه مجموعة في الفاتحة
ومعانيها في البسمة ومعانيها في بيها ومعناها في كان ما كان وبني يكون ما
يكون وقيل معنى الباء في نقطتها ومعناها اننا نقطه الوجود المستعمل في كل
موضوع في الباء الراجعة على اسم لفظ خاص حقيقة في الالصاق مجاز في عين من
المعاني لا مشترك بينها لفتح المجاز على الاشتراك موضوع بالوضع العام
للموضوع لم الخاص عند العوض وعينه اي لكل واحد من المشتقات الجزئية
المحفوظة بامر كل وهو مطلق الالصاق بحيث لا يفهم منه الا واحد بخصوص
والالصاق تليق شئ بشئ وايصاله به فيصدق بالاستتمانة والبسمة الالصاق
الكتابة بالعلم وبسببه كارة التبرك ولما كان مدلول الحرف معنى حاصله غيره لا
تتعلق ذهنها ولا خارجاً الا بتعلقه اشتراط المتعلق المعنوي وهو الالصاق
ببسم الله الرحمن الرحيم وهو مطلق الالصاق على سبيل التبرك والاستتمانة
بالفعل حال الالصاق والمراد بالالفعل الالصاق على سبيل التبرك والاستتمانة
والاولى تقدير المتعلق مؤخر ليفيد قصد الاعتناء باسم تعالى رداً على المترك
المبتدئ باسم الهمته اهتماماً بها للاختصاص لان المترك لا ينفي التبرك باسم
تعالى ويفيد اختصاص ذلك باسم تعالى رداً على المترك ايضا وظهاراً للتوحيد
فيكون قصر افراد وانما قدم في قوله تعالى اقرأ باسم ربك لان العنانية بالقرآنة
اولى بالا اعتبار ليحصل ما هو المقصود من طلب اصل القرآنة لانه لو اخر لا فاد
ان المطلوب كونه القرآنة مفتحة باسم الله تعالى لا باسم غيره ثم هذه الجملة
خبرية لفظاً وهي على كذا معنى او انشائية معنى ظاهراً كلام السيد الثاني
والمقصود اظهار انشاء التبرك باسم تعالى وحده رداً على الخائف اما على سبيل
التقليل السري كعبت واشترت او على ارادة اللانز كسر في وضعها التي فان
المقصود منها اظهار التحسّر لا الانحياز بخصوصها وعلى تخنن بذلك الجملة
الجزئية عن الاختيار اولاً ذهب ان تحسّر الى الاول وعبد القاهر الى الثاني
ثم اتى المراد بالاسم معنا ما قبل الكنية واللفظ يشمل الصفات حقيقة او صفة
او سلبية فتدل على ان التبرك والاستتمانة بتجويد اسمائه تعالى والله علم على
الذوات العقلية المستجيبة للصفات الحميدة كما قال السيد وغيره او المحضرة اي
بلا اعتبار صفة اصلاً كما قاله العصام قال السيد الشريف كما تاهت العقول
في ذواته وصفاته لاحتياجها بتور العقلة تحيرت ايضا في اللفظة الواردة
على الذوات كما تنافس اليها من تلك الانوار اشعة فبهتت اعين
المستبصرين فاختلعت اسر يائ هوام عيون اسم اوصفة مستحق

2

ويسبق لكل شارع في فن من العلوم ان يتدبر اول ابجده او رسمه ويعلم موضوعه
 وغاياته واستمداده ليكون على بصيرة في الفروض فيه حتى لا يكون غرضه عبثا
 فالفئة لغة الغمام تقول فت الرجل بالكسر وفلان لا يفقهه وافقها تلك التي
 في خص به علم الشريعة والعالم به فقيه وفقم بالفتح واصطلاحا العلم
 بالاحكام الشرعية الفرضية المكتسبة من ادلتها التفصيلية وعرف الفقيه
 اخص البصر بانه المعروض عن الدنيا الزاهد في الآخرة البصير يعيرون
 نفسهم وقيل ما هم وموضوع فعل الموكلف من حيث انه موكلف واستمداده
 من الاول الاربعة الكتاب والسنة والاجماع والفتاوى وغاياته الفوز
 بسعادة الدارين في ما كان من الواجب صناعة على محل مصنف ثلاثه اشياء
 البسلة والمجدلة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومن الجائز اربعة مع
 الفقه وذكر الباعث له وتسمية الكتاب وبيان كيفية من التتويب والتفصيل
 اقتنع المصنف كتابه بالبسلة فقال **بسم الله الرحمن الرحيم** اقتداء
 بأسلوب الكتاب المجيد وعملا بالسنة تولا وفعلا اما الاول فلقول صلى الله عليه
 وسلم كل امرئ بال لا يدينه الله الرحمن الرحيم فهو اقطع وفي رواية اجزم
 وذكر ابن ابي عمير والمراد بالامر مقصود لم يجعل له الشارع مبداء مخصوصا فان
 جعل بالبسلة على حسب ما جعلها الشارع فتاة تكون فرضا كما عند النزح
 وان كان لا يشترط هذا اللفظ بتمام بل لا يسى وانما المنقول بسم الله الله اكبر
 وتبين على ذكر خالص لله تعالى ولا يرد حل في بيعة ناسي التسمية لان الشارع اقام
 كونه مسليا مقام الذكر للمجز وتارة تكون واجبة على القول بانها اية من الفاخرة
 وان كان خلاف المذهب وتارة تكون سنة كما في ابتداء الوضوء واول كل امرئ
 بال ومنه الاكل والجرع وكونها تارة تكون مباحة كما في بين الفاتحة والسورة
 على قول وفي ابتداء السبي والفقود مثلا فان التي بها في محرمات الامور كليس
 النفال على وجه التقييد والتبرك فهو حسن وتارة تكون حراما كما عند الزنا
 ووطئ الحائض وشرب الخمر واهل المصوب والمسروق قبل الاستحلال اوداء
 الضمان والضياع انما استعمل ذلك عند فعل المعصية كفر والا لا ولمزم التوبة
 الا اذا كان على وجه الاستغفار فيلزم ايضا وتارة تكون مكرهة كما في اول سورة
 براءة دون انما فيها تستحب وعند فطى السببات والمراد بالاقطع فهو مقطوع
 اليدين او ادهما والاجزمن هو الذي ذهب اصابع يديه او الذي ذهب افعه
 والا بتر فهو ما كان مقطوعا الزنب من ذوات من لم يذب وعلى كل فمغناه فليل البركة
 غير معتد به شرعا واما الثاني فلانه صلى الله عليه وسلم كان اوليا ما يركبها باسمه
 الميام ثم لما نزلت اية هو صابر باسمه صلى الله عليه وسلم لما نزلت اية قل ادعوا الله
 صارا يكتب بسم الله الرحمن الرحيم ثم لما نزلت اية النملة صار باسمه يكتب بالبسلة
 يتأما وهذا يقتضي ان البسلة ليست اول ما نزل من القران مع انه نقل ابو بكر
 الشنسي اجماعا كل ملة على ان الله افترق الكتب السماوية بالبسلة وانها نزلت
 على ادم عليه السلام ولعلم انما افتتح بها الكتب السماوية بعد ترتيبها وانها كانت
 بها في نفس الامر لان القران مكتوب في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب لا في اهل
 ما نزل لان اول ما نزل سورة اقرأ وما تقرر بيدها نزلت بدون البسلة
 وصل النبي صلى الله عليه وسلم كتب ام لا يثبت قيل نعم والجمهور على انه
 لم يكتبه لكونه تحت اميا لا يقرأ ولا يكتب وكان ذلك ابلغ في

في اول سورة
 الفتح والقران
 والوجه في جعلها
 تحتها مكرهة
 على قول
 في فاشم

في المعجزة ليحصل زيادة تكذيب الكفرة العجائب وكتابه على الله عليه وسلم
 اكثر من عشرين رجلا من الصحابة رضي الله عنهم منهم الامام الجليل خليفة
 رسول الله على التحيق عبد الله ابو بكر الصديق رضي الله عنه ومنهم الامام
 الجليل كاتب الوحي معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه والكتب السماوية
 التي نزلت من السماء الى اهل الارض الانبياء عليهم السلام مائة واربع وستون
 منها نزلت على شيث وثلاثون منها صحف نزلت على ابراهيم وعشع منها صحف
 نزلت على موسى قبل التوراة واربعه كتب النبوة نزلت على داود والنوراة على موسى
 والانجيل على عيسى والقران على النبي الاعظم نبينا محمد صلى الله عليه وعلمهم
 وسلم ومعان تلك الكتب المذكورة بمجموعة في القران ومعانيه بمجموعة في الفاتحة
 ومعانيها في البسلة ومعانيها في بايها ومعانيها في كان ما كان وفي يكون ما
 يكون وقيل معنى الباء في نقطتها ومعناها اننا نقطه الوجود المستمد من كل
 موجود في الباء الداخلة على اسم لفظ خاص حقيقة في الالتصاق بحاج في غيره من
 المعاني لا مشتركة بينها لفتح الحجاز على الاشتراك موضوع بالوضع العام
 للموضوع له الخاص عند العمد وغيره اي لكل واحد من المستخلصات الجزئية
 المحفوظة بامر على وهو يطلق الالتصاق بحيث لا يفهم منه الا واحد بخصوص
 والالتصاق تعلقي بشئ او بشيء وايصال به فيصدق بالاستسمانة والسببية لالتصاق
 الكتاب بالفهم وبسببه كما في التحوير ولما كان مدلول الحرف معنى حاصلا في غيره لا
 يتقبل ذهننا ولا خارجا لا يتعلق اشتراطه المتعلق المعنوي وهو الالتصاق على
 حاله والحق وهو صفا ما جعلت التسمية مبداء فيفيد تلبس الفاعل
 بالفعل حال الالتصاق والمراد بالالتصاق الالتصاق على سبيل التبرك والاستسمانة
 والاولى تقدر المتعلق مؤخرا ليفيد قصد الاعتناء باسم تعالى راعيا المشترك
 المبتدئ باسم الهمة اهتماما بها للاختصاص لان المشترك لا يشي التبرك باسم
 تعالى ويفيد اختصا من ذلك باسم تعالى راعيا المشترك ايضا واظهارا للتوحيد
 فيكون قصر افراد وانما قدم في قوله تعالى اقرأ باسم ربك لان العنانية بالقراءة
 اولى بالا اعتبار ليحصل ما هو المقصود من طلب اصل القراءة لانه لو احرل فاد
 ان المطلوب كون القراءة مفتوحا باسم الله تعالى لا باسم غيره ثم هذه الجملة
 خبرية لفظيا وعلى كل كذلك معنى او انشائية معنى فظاهر كلام السيد الثاني
 والمقصود اظهار انشاء التبرك باسم تعالى وحده راعيا الخلق اما على سبيل
 النقل الشرعي كعبت واشترت او على ارادة اللزام كسرب ابي وضعتا اني فان
 المقصود بها اظهار التحمس لا الاخبار بخصوصها وعلى نحو ذلك بذلك الجملة
 الخبرية عن الاخبار اولا وذهب ان تحشوش الى الاول وعبد الله صلى الله عليه واله
 ثم ان المراد بالاسم معنا ما قابل الكنية واللفظ فيحمل الصفات حقيقة او اضافة
 او سلبية فندل عن ان التبرك والاستسمانة بجميع اسمائه تعالى والله على
 الذات العقلية المستجيبة للصفات الحميدة كما قاله السعد وغيره او المحفوظة اى
 بلا اعتبار صفة اصلا كما قاله العصام قال السيد الشريف كما تاهت العقول
 في ذاته وصفاته لاحتمالها بتور المقطعة تحيرت ايضا في اللقطة الدالة
 على الذات كما تاهت انفسها من تلك الانوار اشعة فبهت اعين
 المستبصرين فاختلوا اسري باي هوام عوى اسم اوصفة مستحق

بما يحبس فيه ويسر وابتداء على واجب ادخرا في حمله وتركه تكبيره وكثرة وتثنيه سجود
وترك فعله جمل ثمانية اواربعه وكل زيادة يتخلل بين الغزفين وانصت المقدس ومتابعة
ربا بعة الامام في احدى هذه لا في المقصود بنسخه او عدمه سنته كفتوت محي وانما تقدم
بجمل الفته في الغزفين كما سببه في الخزان قاله الرب فيبلغت اصولها ايضا وادرجين وبالسط
الذي من مائة ان اذ اصدفها في ثلاثين تسعين من ضرب خمسة ففعله المغرب بتدريجها
وترك نقص منه او زيادة فيه او عليه في غير ما سببه والقسم في المحل يلفظ اي واجب
سبب ثلاثية وتسعين والجماعه
قاله الزمانية والواجبات شرعت الاحلال للغزفين فتكون حصا لها والسنة شرعت لاحلال
الواجبات فتكون حصا لها والاداب شرعت لاحلال السن فتكون حصا لها والادب
بالواجب ما تجوز الصلاة بدونه ويجب بتركه سجود التوسل وبالسنة ما فعله عليه الساه
بغير يق الواظية ولم يتركه الا بعدد كالبناء والادب ما فعله عليه السلام مرة او مرتين
ولم يواظ عليه في باوة الشجاعت في الركوع والسجود كراهية الصنابة كراهية المظطر في الركوع
وكراهية في الركوع في الواجب لغة يعني اللزوم والسقط والمضطر في الركوع
اسم لما من يد بول فيه بغيره قال في فتح الاسلام وانما سمي به اما لكونه ساقطاعنا علما
او لكونه ساقطاعنا علما او لكونه مطلقا بابن الغزفين والسنة او بين الزوم وعدمه
فانه يلزم من علما على الله عز وجل الادب السميعة انواع اربعة قطعي الثبوت والدلالة وتكون
كالغرض المتواتر في اي الحكمة وقطعي الثبوت ظني الدلالة كالايات المودلة وظني
الثبوت قطعي الدلالة كاحياء الاحاد التي مفروها قطعي وظني الثبوت والدلالة
والدلالة كاحياء الاحاد التي مفروها ظني منها لا اول يثبت الغرضي الى الحرام
والثاني هائل ثالث يثبت الوجوب اي كراهية التعميم وبالواضع يثبت السنة
والاستحباب اي كراهية التنزيه ليكون ثبوت الحكم بقدر دليله كراهية الكسف
بزيادة قال الامام الاعظم رضي الله عنه الفرق بين الواجب والغرض في بابن السماء
والارض وبعض علمائنا يطلق عليه اسم السنة حتى يفسرون في حكي بالسنة
في يفسرون فيه بالوجوب كما افاده صاحب البحر الاول من الواجبات قرارة القامحة
في ما له وان في واجبه انما فرض طارئة ان عليه السلام قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة
الكتاب ولنا في الله شانه وتعالى قاتر وما يتيسر من القران وقوله النبي الاعظم
كان في البخار وسلم ان اتم الصلاة فاستمع الوضوء في استقبال القبلة ثم ارما
تيسر ممكن من القران فقدم الله ورسوله بقران القران مطلقا ووافق نص الكتاب
القطعي في السنة فلا يجوز تعقيب نص الكتاب القطعي بما رووه من
السنة وما فيه من كونه ظني الثبوت والدلالة او ظني الثبوت فقط بناء على ان النبي
منسلط على الحق لانه تقيده اطلاق نص الكتاب بحسب الواحد تسخله وخبر
الواحد لا يفي تا سحا للقطعي بل بوجوب العمل به وايضا ثبت عنه عليه السلام
المواظية على قراءة الفاتحة فيها ولم يقم دليل على تعيينها للفرصة والمواظية على
كذلك من غير تركها طاهرا بعيد الوجوب لا الغرضية على ان الزيادة بخبر الواحد على
الذي لا يجوز ولكن يوجب العمل فليكن بوجوبها ويحتمل ما رووه عن الفضلة
بديل ما عرفت ويطلق قوله عليه السلام لا صلاة لجمار المسجد الا في المسجد فان الفضلة
منفقد على صواب الصلاة في البيت مع وجود ساخذ حوله فمعرفة الفاتحة واجبة بان
احضرت بتركها حينها ولا تقصد بترك الفاتحة بترك الفاتحة واجبة بان
على بعض الكتابين وانما يجب قراءة الفاتحة اذا لم يخف فوت الوقت فان كان قد
فوت الوقت فانه لا يفتي باية واحدة في جميع العلوات ونقص الامام السجود في حق
به كاش في الدرر عن القتيبة وهي واقعة الامام الثاني فان ايتنا كما نرى في

في سفر فضاء الوقت ولم يصلوا فتدبر الامام الثاني الصلاة لتعلمه بالبحث والسؤال
تقام خطيها واقتصر على اية في ذكر منها فقال له الامام الاعظم ان الصلاة لا تفسد ما
سبقها والخطا هو ان الصلاة في غير وقتها فقلت في نفسي ان الصلاة لا تفسد ما
سبقها وان يقتصر على فرضه من ايقان الصلاة وتأتي بالتحريم في وقتها انما
تأتي بيانه فاذن اليك فلا تقصد الصلاة بتركها عامدا او ساهيا بل يجب عليه في الركوع
في السجود جمل السجود الحامل بتركها سهوا او لاعادة في العهد والسهر ان لم يسجد في الركوع
سهوا على وجه لا نفس فيه فان لم يهد بها كانت سؤا اداء مكروه او ان لم يسجد في الركوع
الحكمه في كل واجب تركه عامدا او ساهيا قال في هذا خلاص صف ما في الغيبة من قوله هو
اجمعا انما اترك الفاتحة في الصلاة يؤمن باعادة الصلاة ولو ترك قراءة السورة لا يؤمن
بالاعادة قال ان لا فرق بين واجب وواجب الا ان يقال ان ترك النجوة في الركوع لا يؤمن
وهو بعيد جدا فتأمل قالوا في سجود السهو لو تركه اكره الفاتحة يجب عليه في الركوع لا يؤمن
ولو تركه اقلها لا يجب قاله في البحر فخطاه ان الفاتحة بينهما ليست واجبة وانما الواجب
اكثرها ولا يؤمن عن تأمل انه قال في المنه ولم ادره ما اذا تركه الفاتحة يجب عليه في الركوع لا يؤمن
انه ملحق بالاكراهية فيجب سجود السهو فتأمل في القسطنطينية ان الفاتحة في الركوع لا يؤمن
عند الامام الاعظم وانما عند الامام من العاجزين فالواجب اكرهها ولهذا لا يجب سجود
السهو بنسب اليك في الزاهدس انه في الدرر الجبتي انه يسجد بالسهو
بتركه اية من الفاتحة قال وهو اولي انه وانما هي ان الواظية الغيبة للوجوب
قال في الدرر ما في الغيبة فكلا اية من الفاتحة واجبة ان كان بعض الغيبة ومنه نظر
لان الظاهر ان ما في الغيبة منسوخ عن قول الامام الاعظم بانها بين الغيبة ومنه نظر
تمشلا لا تعقيدا لانه بتركه شيء منها اية او اقل او جرحا لا يكون ايتا على ذلك
صوالواجب كما ان الواجب ضم ثلاث ايات فلو ترك اودونها كان تاركها للواجب
انه فتأمل ولو قرأ الفاتحة على قصد الدعاء فانها تنوب عن القراءة كراهية الفاتحة
لانها قرأت وهو لا يتغير بالغيرية لا يقال انه يتغير في الاصل ان يتغير في الصلاة الجسدية
لان تقول صلاة الجنابة ليست بعبادة حقيقة بل هي دعاء والعلة الحقيقية
ذات الركوع والسجود فتأمل قال القسطنطيني ولو قرأ القران كله مارا في سجود
فرضه ان قاتاد ان تقسيم القراءة الى فرضين واجب وسنة بالسنة لما قبل الاعطاء
اما بعد لو قرأ القران كله في ركعة واحدة لم تقع القراءة الا فرضا وبه حرم غير واحد
من الجرح في الفاتحة واجبة في الاولي من العرض وتجميع ركعات المنزلة والتر
والعبدية واما في الاخرين من العرض فسنه انه وسياق بيانه فاقدم الثاني
ولنا ما رواه الترمذي مرفوعا لا صلاة لمن لم يقرأ بالفاتحة وقال مالك وانما في واجبه انها سنة
وهو باطلا في بعد الوجوب وصحة صلاة الفاتحة قال العلامة الجليلي في قوله
في الهادية ان من قرأ السورة واجب عند مالك فلم يوجد في من كتبه بل هو سنة
عنده انه حرمه في الفاتحة والسنة ايضا عند مالك في اطلق السورة وادارها
ثلاث ايات لان اقل سورة في القران ثلاث ايات فصار السورة الواجب بقاها ان لم يقرأ في
ثم نظر في عيسى وبسبب عدم ادركه واستبكر ولم يرد السورة الواجب بقاها ان لم يقرأ في
السنة وان قرأ ثلاث ايات فصار او كانت اية اول ايات قوله ثلاث ايات
فصار حرمه عن حد الكراهية المذكورة يعني كراهية التعميم والقران في الركوع
وقال في الدرر المستحق قلت ولم ادره فيمنه وهو من غيره فيمنه عظمه لدمع كراهية التعميم
انه قلت فيمنه فيمنه قد مر في ذلك في الدرر القاصدين قال في ثلاث

لا

تغيب

